محضر الجلسة رقم 054

التاريخ: الثلاثاء 19 ذو الحجة 1443 هـ (19 يوليوز 2022م).

الرئاسة: المستشار السيد محمد حنين، الخليفة الأول لرئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: عشرون دقيقة، ابتداء من الساعة السادسة والدقيقة الثانية والأربعين مساء.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

المستشار السيد محمد حنين، رئيس الجلسة:

نمر مباشرة الآن إلى جلسة التشريع.

إذن الجلسة المخصصة للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

أعلن عن افتتاح هذه الجلسة.

السيد الوزير المحترم،

السادة المستشارون والمستشارات المحترمين،

كما قلت نخصص هذه الجلسة للدراسة والتصويت على المشروع الذي سبق أن تطرقت إليه، وأعطي الكلمة في البداية للحكومة لتقديم هذا المشروع.

تفضّل السيد الوزير.

السيد محمد المهدي بنسعيد، وزير الشباب والثقافة والتواصل:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

بعد شهور وأسابيع من النقاش الجاد، ها نحن اليوم نصل للمرحلة الأخيرة من التصويت على مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، مما يبين أن لهذه الحكومة الإرادة السياسية لتحسين وضعية الفنانين المغاربة والنهوض بها، ولا دليل أكبر على ذلك سوى تقديمنا لهذا القانون أسبوعا فقط بعد المصادقة على القانون رقم 66.19 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، التي أعطت للفنانين التشكيليين حق التتبع وللكتاب والصحفيين حق الاستنساخ التصويري لأول مرة، وهي قوانين بقيت منذ 3 سنوات موضوعها دون تحريك.

كما يعلم الجميع، فالهدف الأسمى الذي نسعى للوصول إليه اليوم بالقطاع الثقافي هو مفهوم الصناعة الثقافية، فإلى جانب تحسين الوضعية الاجتماعية للفنانين وتطوير البنيات التحتية وخلق فرص الشغل والرفع من جودة

التكوينات، يجب أن نقوم كذلك بإرساء قواعد الشفافية والاستحقاق فيما يخص حقوق المؤلفين، ولهذا دفعنا بالمصادقة على هذين القانونين خلال نصف سنة فقط.

إن عملية سحب مشروع القانون تبقى عملية إدارية ذات بعد سياسي ضيق سهلة، لكن منطق الإحساس بالمسؤولية والمصلحة العامة ومصلحة المعنيين من الفنانين والكتاب والمؤلفين، هو ما دفعنا إلى إعادة هيكلة المكتب وفق القواعد وأسس الشفافية والوضوح مع تفادي إهدار الزمن المكتب وتكريس مزيد من الحيف والظلم للفنانين المؤلفين لسنوات أخرى.

إن مشروع القانون الموضوع بين أيديكم يستهدف جعل المكتب قادر على القيام بمهامه التي لم يعد قادرا على القيام بها نظرا لغياب قانون واضح يؤطر عمله، وبالتالي فهذا القانون يسعى إلى تعزيز وتقوية صلاحيات المكتب وتطوير طريقة تدبيره وإدارته وترسيخ الوضوح والحكامة في تدبير المداخيل والنفقات، إضافة إلى المساهمة في تحسين الوضعية الاجتماعية للمؤلفين وتنفيذ الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي وقع عليها المغرب.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن تحويل المكتب إلى مؤسسة عمومية، كما طالب البعض بذلك، غير ممكن وغير مطروح اليوم، لأنه بكل بساطة لا يتطابق مع القانون الخاص بالمؤسسات العمومية والاستراتيجية، وهنا يجب التأكيد أنه لا يجب التنقيص من قيم الإطار القانوني الجديد الذي اقتضى نقاشات طويلة وعميقة بين أطر الوزارة والأمانة العامة للحكومة وحتى المعنيين بالأمر.

ويلزمنا التأكيد على أن التنصيص على المكتب كهيأة للتدبير الجماعي هو مرحلة انتقالية لوضع قانون أفضل في المستقبل، حيث تثبت التجربة أنه قادر على لعب دور ممم في الصناعة الثقافية.

وقبل الختام، أود التأكيد على أن التعديلات التقنية التي تم تقديمها داخل اللجنة سنقوم بتضمين أغلبيتها بالنصوص التنظيمية كما أشرنا إلى ذلك في اللجنة آنذاك.

وفي الأخير، أتقدم بالشكر لأطر الوزارة والأمانة العامة للحكومة والمستشارين على عملهم ومجهوداتهم وكذلك لمختلف المؤلفين الذين ساهموا في النقاش الذي نتمنى أن يبقى مستمرا في الزمان والمكان ولا يكون مرتبطا بقانون ما، فالصناعة الثقافية تحتاج الكثير من النقاش وتسليط الضوء الإعلامي على المجال.

وشكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، السيد الوزير المحترم، على هذا التقديم.

إذن أعطي الكلمة مباشرة إلى السيدة مقررة لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتاعية لتقديم تقرير اللجنة حول المشروع.

المادة 5:

الموافقون: إجماع.

المادة 6:

الموافقون: إجماع.

المادة 7:

الموافقون: إجماع.

المادة 8:

ورد بشأنها تعديلان من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، الكلمة لأحد المستشارين من هذه المجموعة لتقديم التعديل الأول، المتعلق باعتاد طريق الانتخاب في تعيين ممثلي الجمعيات المهنية بالمجلس الإداري للمكتب، تفضل أحد المستشارين من المجموعة.

المستشارة السيدة فاطمة زكاغ:

شكرا.

التعديل الأول هو تغيير رؤساء الجمعيات المهنية للمؤلفين بممثلين عن الجمعيات المهنية للمؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة، المنصوص عليها في الباب السادس من هذا القانون والمسايرة بصفة قانونية، ينتخبون من قبل هيئة ناخبة تتألف من منخرطي كل صنف من أصناف الجمعيات المهنية المعنية.

يرمي هذا التعديل إلى اعتاد طريقة الانتخاب في تعيين ممثلي الجمعيات المهنية بالمجلس الإداري للمكتب، بدل الصيغة التي اعتمدت والمتمثلة في التعيين المباشر لرؤساء الجمعيات، الذي يحد من حرية الاختيار، كما أنه يكرس تراكم المسؤوليات في يد شخص واحد ويحد من فعالية أدائه.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة للحكومة، تفضلو السيد الوزير.

السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل:

شكرا السيد الرئيس.

رفض التعديل، الاحتفاظ بالصيغة للمادة 8كما ورد في مشروع القانون رقم 25.19، نظرا لكون المكتب ليس هيئة للتنظيم الذاتي للمهنة.

• 5---

<u>السيد رئيس الجلسة:</u>

أعرض التعديل على التصويت.

الموافقون= 05؛

المعارضون= 18؛

الممتنعون= 08.

الله يخليك، غير باش نوضحو الأمور.

وزع هذا التقرير عليكم جميعا؟

إذن نعتبر على أن التقرير وزع، وبالتالي نستغني عن تقديمه.

شكرا للسيدة المقررة على العمل الذي قامت به.

إذن الآن نفتح باب المناقشة، ونبتدئ.. إذن متفقين على غادي تسلمو المداخلات مكتوبة؟

متفقين ؟

إذن شكرا لكم.

إذن نعتبر على أنه المداخلات قد سلمت مكتوبة من طرف جميع الفرق والمجموعات والعضوين غير المنتسبين.

إذن إلى اسمحتو سنمر مباشرة إلى التصويت على مواد المشروع كما صادقت عليها اللجنة المعنية، وأبدؤها بـ:

المادة الأولى: كما وردت من مجلس النواب:

الموافقون: إجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

المادة 2: كما وردت كذلك من مجلس النواب:

الموافقون: إجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

المادة 3:

الموافقون: إجماع.

المادة 4:

الموافقون: إجماع.

المادة 5:

الموافقون: إجماع.

أنا سمعت بأن إجماع، أشنو المادة اللي عندكم فيها إشكال؟ نرجع.

السيد الرئيس، نرجع؟ الامتناع في أي مادة؟ المادة 4؟ فيها امتناع؟ طيب.

المادة 4:

فيها ملاحظة، احسب السيد الأمين شحال من واحد، السيد رئيس المجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل الإشكال عندكم في المادة 4، إذن:

الموافقون= 31؛

المعارضون= 00 (لا أحد)؛

الممتنعون= 03.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

الكلمة للحكومة للرد على هاذ التعديل.

السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل:

شكرا السيد الرئيس.

رفض التعديل، نفس التبرير.

ئىكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن أعرض التعديل الثاني للتصويت:

الموافقون= 05؛

المعارضون= 18؛

الممتنعون= 08.

أعرض المادة 8 للتصويت:

الموافقون؟ لا ماكاينش الإجماع.

بعدما تم رفض التعديلين المقدمين على المادة الثامنة، نمر الآن إلى التصويت على المادة الثامنة كما صادقت عليها اللجنة.

المادة 8:

الموافقون= 26؛

المعارضون= 05؛

المتنعون= 00.

المادة 9:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 10:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 11:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 12:

الموافقون= 26؛

المعارضون= 03؛

المتنعون= 02.

المادة 13:

الموافقون: بالإجماع.

نحن نشتغل في إطار مؤسسة برلمانية، يستند عملها على الفرق والمجموعات، والفرق مبدئيا تكون منسجمة في اتخاذ قراراتها، فلذلك نسهل الأمر من هاذ الجانب، نعتبر على أن هذا الفريق صوت، أما هو في الحقيقة راه هو تصويت فردي وشخصي ويلزم كل شخص، كل عضو أو كل برلماني يلتزم بما يقرره من خلال تصويته، عندكم الحق على أنه فقط الأيادي المرفوعة هي التي سوف نعتبرها في التصويت.

شكرا.

المستشار السيد نور الدين سليك:

.. والرئيس خص ينضبط لعملية ديال التصويت، الرئيس خص يكون منضبط لذاته ومنضبط للقانون الداخلي ديال مجلس المستشارين.

السيد رئيس الجلسة:

لا، غير قل لي العدد أنا عندي 6 ديال الأعضاء في الفريق، 5 رفعو أيديهم وواحد لم يرفع يده، فكيفاش غنحسب؟

المستشار السيد نور الدين سليك:

مازال تتقول الشيء والنقيض ديالو.

السيد رئيس الجلسة:

لا، صحح لي العدد.

المستشار السيد نور الدين سليك:

لا ما عندي ما نصحح لك العدد.

السيد رئيس الجلسة:

نعاودو التصويت، احنا ما عندنا حتى شي مشكل.

إذن أعيد، العملية واضحة ما عندنا ما نضيعو.

إذن أنا في الممتنعون بالنسبة للتعديل الذي تقدمت به مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، طيب 8.

سنمر إلى التعديل الثاني المقدم من نفس المجموعة، الكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديم هذا التعديل.

تفضلي السيدة المستشارة.

المستشارة السيدة فاطمة زكاغ:

شكرا.

التعديل الثاني في نفس المادة هو إضافة ممثلين عن مستخدمي المكتب، تحدد كيفية تعيينهم بالنظام الأساسي الحاص بالموارد البشرية العاملة بالمكتب، يرمي هذا التعديل إلى تمثيل المستخدمين بالمجلس الإداري للمكتب، توخيا لإشراكهم في اتخاذ القرار ولدعم مأسسة الحوار الاجتاعي للوقاية من النزاعات المهنية.

شكرا.

	المادة 30:		المادة 14:
الموافقون: بالإجماع.		الموافقون: بالإجماع.	
	المادة 31:		المادة 15:
الموافقون= 28؛		الموافقون: بالإجماع.	
المعارضون= 03؛			المادة 16:
الممتنعون= 00.		الموافقون: بالإجهاع.	
	المادة 32:		المادة 17:
الموافقون: بالإجباع.		الموافقون: بالإجماع.	.17 0501
_	المادة 33:	. Ce. 7 : 103- 31	.10 #.111
الموافقون: بالإجماع.		الموافقون: بالإجهاع.	المادة 18:
	المادة 34:	انمواصول. با برجاع.	
الموافقون: بالإجماع.	3.054	-1 NI II	المادة 19:
	المادة 35:	الموافقون: بالإجماع.	
الموافقون: بالإجماع.	المادة رز.		المادة 20:
٠٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠٠ - ١٠٠٠ - ١٠٠٠ - ١٠٠٠ - ١٠٠٠ - ١٠٠٠ - ١٠٠٠ - ١٠٠٠ - ١٠٠٠ - ١٠٠٠ - ١٠٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠ - ١٠٠٠ - ١٠٠	26 = 111	الموافقون: بالإجماع.	
	المادة 36:		المادة 21:
الموافقون: بالإجماع.		الموافقون: بالإجماع.	
) NI	المادة 37:		المادة 22:
الموافقون: بالإجماع.		الموافقون: بالإجماع.	
	المادة 38:		المادة 23:
الموافقون: بالإجماع.		الموافقون: بالإجماع.	
	المادة 39:		المادة 24:
الموافقون: بالإِجماع.		الموافقون: بالإجماع.	
	المادة 40:		المادة 25:
الموافقون: بالإجباع.		الموافقون: بالإجماع.	
	المادة 41:		المادة 26:
الموافقون: بالإجماع.		الموافقون: بالإجماع.	
، مشروع القانون برمته على التصويت:	الآن أعرض		المادة 27:
الموافقون= 28؛		الموافقون: بالإجماع.	
المعارضون= 03؛ الممتنعون= 00.		(4.7.1.63.3	المادة 28:
الممتعون= 00. فق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 19.25 المتعلق	اذن وا	الموافقون: بالإجماع.	.20 0341
عى بيس المشكورين على المعروج عنون رام ويسارد المتنبي فربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.	_	(d., 1.0)= y	المادة 29:
ربي کري تر کري . رو کم جميعا.		الموافقون: إجماع.	ושכם צב:
ورفعت الجلسة.		المواصون، إجهاح.	

الملحق: المداخلات المسلمة مكتوبة لرئاسة الجلسة.

1) مداخلة المستشارة السيدة فاطمة الحساني باسم فريق التجمع الوطني للأحرار:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

في البداية، لابد أن نشيد بالعمل الذي قام به أعضاء لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية باجتماعاتها إثر مناقشتها وتصويتها على مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، هذا النص الذي يعكس اهتمام الحكومة بالشأن الثقافي ببلادنا واهتمامها بفئة لها أدوار طلائعية في نهضة المجتمع ونمائه الفكري من مؤلفين وفنانين، ولمواكبة هذا التوجه

سبق لنا في فريق التجمع الوطني للأحرار بمجلسنا الموقر أن استقبلنا ممثلين عن الهيئات النقابية والمهنية والجمعوية للفنانين عملا بمبدأ المقاربة التشاركية ورغبة منا في تجويد هذا النص من خلال الانفتاح على أراء المعنيين، كما عملنا على التصويت بمعية فرق الأغلبية على مشروع هذا القانون لما لامسناه في مقتضياته من تنظيم جيد لهاته المؤسسة في مراعاة لمبادئ الحكامة والنجاعة والاستقلالية.

فبفضل هذا المشروع سيتمتع المكتب الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة لأول مرة بوضع قانوني في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام وبالاستقلال المالي، وهو ما سيمكنه من عصرنة طرق تدبيره وإدارته، وترسيخ الحكامة في التحصيلات والتوزيعات، وكذا الإسهام في النهوض بأوضاع المبدعين المادية والمعنوية.

وللارتقاء بعمل هذ المكتب، جاء هذا المشروع مؤسسا لمجموعة من الهيئات التدبيرية التي من شأنها ضان نجاعة تدخلاته ومحامه، وذلك من خلال إحداث مجلس إدارة متمتع بجميع الاختصاصات اللازمة لإدارة المكتب، إلى جانب مجلس للتوزيع والتتبع، مضطلع بمهام استشارية وتوجيهية تهدف إلى النهوض بمجال حقوق المؤلف والحقوق المجاورة وحايتها.

كما جاء هذا النص بمقتضيات تهم تدبير حقوق المؤلفين والحقوق المجاورة وترمي الى إعادة الاعتبار للقيمة الفكرية والإبداعية والفنية، حيث تم التنصيص على تأدية المكتب للمبالغ المستحقة لأصحاب الحقوق داخل أجل أقصاه شهران يحتسب من تاريخ انتهاء السنة المالية التي تم خلالها استخلاص المداخيل المتأتية من استغلال هذه الحقوق، مع إحداثه لصندوق اجتماعي لفائدة المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة بغية تمكينهم من نظام للتغطية الاجتماعية والاستفادة من مختلف الخدمات الاجتماعية.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

إن مشروع هذا القانون يشكل طفرة نوعية ستمكن من التوفر لأول مرة على مكتب حديث بأجهزة تدبيرية وتقريرية لتسريع وتيرة تنفيذ التزاماته تجاه المبدعين، وترسيخ ثقافة الملكية الفكرية ببلادنا بما يضمن حقوق هته الفئة من مجتمعنا.

وتأسيسا لما سبق، فإننا سنصوت بالإيجاب على مشروع هذا القانون بمعية فرق الأغلبية، داعين إلى ضرورة الإسراع بتنزيل النصوص التنظيمية المرتبطة به في أقرب الآجال وفق مقاربة تشاركية تمكن من إشراك مختلف المتدخلين.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

2) مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

في البداية نود التأكيد في فريق الأصالة والمعاصرة، على أهمية هذا المشروع، الذي يأتي في إطار تنفيذ التوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة حفظه الله وأيده، فيما يتعلق بتثمين الثقافة والفن، باعتبارهما من الدعامات الأساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وارتكازا على أحكام دستور المملكة الذي يقر ويضمن حاية الإبداع والتعبيرات الثقافية المنصوص عليها في الفصول 5 و 25 و 26 منه.

وفي هذا الإطار، فإننا في فريق الأصالة والمعاصرة نود التأكيد أيضا على أن هذا المشروع قانون يأتي في إطار الرقي بمجال الثقافة في بلادنا، من مجال الدعم إلى مجال الصناعة الثقافية وضان حاية تامة للمؤلفين وحقوقهم، وفتح باب التوزيع الدال والشفاف لهذه الحقوق، وتحسين الوضع الاجتاعي لهذه الفئة، وتحسين البنية التحتية والرفع من جودة التكوينات في هذا المجال، خاصة وأن تاريخ تأسيس المكتب المغربي لحقوق المؤلفين يرجع إلى أربعينيات من القرن الماضي، مما يقتضي ضرورة النهوض بهذا المكتب في ظل التحولات التي تعرفها الصناعة الثقافية ومحال الإبداع الفني والثقافي بصفة عامة.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إننا نفتخر أننا اليوم بصدد محطة تاريخية بالنسبة لوضعية المكتب المغربي لحقوق المؤلف، حيث سيحظى هذا الأخير، بموجب هذا المشروع، بنقلة نوعية ستمكنه لأول مرة في تاريخه من وضع قانوني في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام، يتمتع بالاستقلال المالي، مما سيمكنه دون شك من تعزيز وتقوية المهام الموكولة إليه، وتمكينه من عصرنة طرق تدبيره وإدارته، وكذا ترسيخ الشفافية والحكامة في تدبير التحصيلات والتوزيعات، إضافة إلى الإسهام في النهوض بأوضاع المبدعين المادية والمعنوية، خاصة وأن المغرب قد صادق على مجموعة من الاتفاقيات

والمعاهدات الدولية بصفته عضوا في المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

وبفضل هذه الوضعية الجديدة، فإن المكتب المغربي لحقوق المؤلف سيتمكن من القيام بدور ديناميكي في ميدان الملكية الأدبية والفنية، وذلك باستعمال أدوات متقدمة وأنظمة معلوماتية حديثة ستمكنه من رفع المداخيل وتحسين التوزيعات في انسجام تام مع باقي القوانين الأخرى ذات الصلة، خاصة القانون رقم 2.00 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة كما تم تغييره وتتميمه.

وما يجب التأكيد عليه أيضا، أن الحكومة كانت لها الشجاعة الكافية في إخراج هذا القانون في صيغته النهائية، وفي هذا الإطار، نشكر السيد الوزير ونثمن عاليا المقاربة التشاركية التي اعتمدتها الوزارة مع كافة الفعاليات الفنية، حتى يكون هذا المشروع في مستوى تطلعات الجميع، خاصة وأنه سيتمتع لأول مرة في تاريخه بوضع قانوني ومالي خاص.

كما ننوه بالمستجدات التي جاء بها هذا المشروع، خاصة تلك المتعلقة بإحداث مجلس الإدارة ومجلس التوجيه والتتبع وإحداث صندوق اجتماعي الفائدة المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة، وذلك بهدف تمكينهم من نظام التغطية الاجتاعية ومواكبة ظروفهم الاجتماعية والصحية وحفظ كرامتهم والاعتراف بمجهوداتهم ودورهم في الحياة الثقافية والفكرية والفنية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

من خلال القراءة المتأنية لهذا المشروع، فإننا في فريق الأصالة والمعاصرة نود التاكيد على:

- 1. أن الإبداع الثقافي والفني المغربي يشكل اليوم الرهان الأكبر، الأمر الذي يتطلب معه تعزيز حماية أكبر وحرية أعمق لهذا الإبداع ومختلف التعبيرات الثقافية، مع ضرورة محاربة القرصنة والتصدي لها؛
- 2. إن الاهتام بهيكلة وتحديث هذا القطاع، يتطلب إرادة قوية واستراتيجية واضحة للرفع من الشأن الثقافي من جمة، ودعم المثقفين، والفنانين والمبدعين، من جممة أخرى؛
- 3. إن الوضع الثقافي ببلادنا يتطلب إعادة هيكلة قطاع الثقافة بما يستجيب لمقومات المشروع الثقافي لبلادنا، ودعمه بما يلزم من وسائل العمل لإبراز غني التراث الوطني؛
- 4. ضرورة وضع الأسس لصناعة ثقافية تشمل جميع مجالات الابداع قادرة على توفير فرص شغل لإدماج الشباب، وتشجيع القطاع الخاص للاستثمار في هذا الميدان، وتطوير مختلف وسائل التعبير الفنية والثقافية الحديثة، وتقرير الشأن الثقافي والإبداعي من أكبر عدد ممكن من المواطنات والمواطنين.

من هذا المنطلق، وبالنظر للأهمية الكبيرة للمقتضيات التي جاء بها هذا

المشروع، فإننا في فريق الأصالة والمعاصرة نصوت بالإيجاب لفائدة هذا المشروع قانون.

والسلام عليكم ورحمة الله.

3) الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

السيد الرئيس المحترم، السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بمجلس المستشارين من أجل مناقشة مشروع قانون رقم 25.19 يتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

إننا في الفريق الاستقلالي اليوم، بصدد محطة تاريخية بالنسبة لوضعية المكتب، حيث سيحظى هذا الأخير بموجب هذا المشروع، بنقلة نوعية، ستمكنه لأول مرة في تاريخه، من وضع قانوني في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام يتمتع بالاستقلال المالي، مما سيمكنه دون شك من تعزيز وتقوية المهام الموكولة إليه وتمكينه من عصرنة طرق تدبيره وادارته، وكذا ترسيخ الشفافية والحكامة في التدبير، خاصة وأن المغرب قد صادق على مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، إضافة إلى الإسهام في النهوض بأوضاع المبدعين المادية الدولية بصفته عضو في المنظمة العالمية للملكية.

فالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ستضاف إليه جملة من المهام التي من شأنها أن تقوي طبيعة عمله وتعز مساره ببلادنا لإتمام عملية الإصلاح التي يعرفها قطاعه في الآونة الأخيرة، واعادة الاعتبار للقيمة الفكرية والفنية والإبداعية، وضان حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، خصوصا وأن المشروع جاء بمستجدات تتعلق بإحداث مجلس الإدارة ومجلس التوجيه والتتبع وإحداث صندوق اجتماعي لفائدة المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة، وذلك بهدف تمكينهم من نظام التغطية الاجتماعية ومواكبة ظروفهم الاجتماعية والصحية وحفظ كرامتهم والاعتراف بمجهودهم ودورهم في الحياة الثقافية والفكرية والفنية، كما سيمكن هذا المشروع قانون من تأهيل مجال حقوق المؤلفين عن طريق التعريف بحقوقهم والحقوق المجاورة على الصعيد الوطني والجهوي والمحلى والنهوض بها من أجل ضان حقوقهم المادية والمعنوية مع الانخراط في المكتب والتصريح بمصنفاتهم الأدبية والفنية، كما لا يجب أن ننسى أن مشروع هذا القانون يأتي في إطار تنفيذ التوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، وخاصة فيما يتعلق بتثمين الثقافة والفن، باعتبارهما من الدعامات الأساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

غير أننا نعتقد أن تطوير مجال حقوق المؤلف يتطلب مزيدا من فرض شروط وضوابط قانونية صارمة مثل:

• فرض رسوم ضريبية على الفنانين الأجانب الذين يقومون بسهرات

داخل المغرب؛

- إعادة النظر في المحتوى الرقمي الذي ينشر على مستوى وسائل التواصل الاجتماعي؛
- الوضع الثقافي ببلدنا يتطلب إعادة هيكلة قطاع الثقافة بما يستجيب لمقومات المشروع الثقافي؛
- وتطوير مختلف وسائل التعبير الفنية والثقافية الحديثة، وتقريب الشأن الثقافي؛
- إصلاح هذا القطاع، يتطلب إرادة قوية وإستراتيجية واضحة للرفع من الشأن الثقافي من جمة، ودعم المثقفين بصفة عامة، والفنانين والمبدعين بشكل خاص من جمة أخرى؛
- ضرورة أن يمنح هذا القانون للمكتب المغربي لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة الوسائل اللازمة لضان العمل الإيجابي به وتمتيع أعضائه بمزيد من الكفاءة والشفافية، مع توفير آليات وإجراءات وتدابير مختلفة ليتم تنفيذها.

من الطبيعي أن يمنح القانون رقم 25.19 لهذا المكتب وضعا قانونيا، ويمنحه شخصية اعتبارية، في إطار استقلالية مالية وإدارية متقدمة، إلا أننا من هذا المنبر نطالب بضرورة افتحاص مالي لمالية المكتب الحالي للوقوف على سوء التسيير الذي طبع هذا المكتب والذي توصلت شخصيا بعدة شكايات من عاملين ومستخدمين داخله تشتكي سوء التدبير المالي لهذا المكتب.

نأمل أن يقطع المكتب في صيغته الجديدة مع المارسات التي سادت من قبل والتي طبعتها الارتجالية والمزاجية في التسيير إلى مؤسسة قادرة على الفعل الثقافي والتوجيه الفني والتتبع المبني على ضان حقوق المبدعين بشتى مشاريم.

والسلام عليكم ورحمته تعالى وبركاته.

4) مداخلة الفريق الحركي:

بسم الله الرحمن الرحيم السيد الرئيس المحترم، السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي بمجلس المستشارين، للمساهمة في مناقشة مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وهي مناسبة سانحة لنا لإبراز تصورنا وموقفنا حول هذا النص التشريعي الهام لكونه الأول من نوعه على الصعيد الوطني، والذي تم إعداده تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده المتعلقة بتثمين الثقافة والفن، باعتبارهما من الدعامات والمرتكزات الأساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وارتكازا على أحكام دستور المملكة التي تضمن حاية الإبداع والتغيرات الثقافية.

السيد الرئيس،

في البداية، لابد أن ننوه بالنقاش الإيجابي والمسؤول الذي عرفته لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتاعية بمناسبة دراسة هذا المشروع، والشكر موصول إلى السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل على تفاعله مع ملاحظات واستفسارات السيدات والسادة المستشارين حول مقتضيات ومضامين هذا المشروع الذي استجاب لانتظارات شريحة عريضة من المجتمع لها تأثير في الساحة الثقافية من مبدعين ومحنيين ومثقفين وفنانين والحلاميين.

السيد الرئيس،

إننا في الفريق الحركي نؤكد على الأهمية البالغة التي يحظى بها مجال الثقافة والإبداع في المملكة، معتبرين أن ازدهارها يظل رهين بإشراك جميع نساء ورجال الثقافة والفن والإبداع، وإيجاد آليات لحماية حقوقهم وتمكنهم من إسماع صوتهم وإيصاله إلى الجهات المعنية، وخير دليل على ذلك هو تحويل المكتب المغربي لحقوق المؤلف إلى هيئة للتدبير الجماعي في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام، يتمتع بالاستقلال المالي من أجل حماية وتدبير حقوق المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة، وتمكين جميع المنخرطين في المكتب من خدمات اجتماعية وصحية وثقافية وحفظ كرامتهم والاعتراف بمجهوداتهم ودورهم في الحياة الثقافية والفكرية والفنية، خاصة وأن المغرب قد صادق على مجموعة من الاتفاقيات الدولية بصفته عضوا في المنظمة العلكية الفكرية.

السيد الرئيس،

ونحن نناقش هذا المشروع الهام نسجل في الفريق الحركي بعض الملاحظات كالتالى:

- عدم اعتماد المقاربة التشاركية أثناء إعداد مضامين هذا المشروع؛
- ضرورة اعتماد مبدأ الشفافية والكفاءة في طريقة اختيار مسوَّولي المكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة؛
- ضرورة اعتماد مراقبة فعالة حول التسيير الإداري والتدبير المالي لهذا المكتب؛
- مواكبة تدبير جيد وشفاف للمكتب وضرورة تحديث الترسانة القانونية، مع تفعيل مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة.

السيد الرئيس،

اعتبارا لأهمية هذا المشروع وأهدافه النبيلة، فإننا في الفريق الحركي، كعارضة بناءة ومسؤولة، نتفاعل إيجابا مع هذا المشروع، إيمانا منا بأهمية خلق أجواء صحية للتوافق حول قضايا الشأن الثقافي وصيانة حقوق الإبداع والإنتاج الفكري والفني، إلا أننا نسجل بأسف شديد عدم تفاعل الحكومة مع تعديلات الفريق الحركي التي بلغ عددها 28 تعديلا بدون تقديم مبررات مقنعة.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

5) مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يطيب لي أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب في هذه الجلسة التي نخصها للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

وجدير بنا، ونحن نناقش السياسة الثقافية لبلادنا، الإشادة بما يوليه صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده من اهتمام خاص بالقطاع الثقافي في سبيل جعله رافعه للتنمية والرخاء والازدهار ببلادنا.

كما نتقدم بالشكر إلى السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل على تقديمه لهذا المشروع الهام، الذي جاء لتعزيز مكانة وممام المكتب المغربي لحقوق المجاورة.

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشكل هذا القانون نقلة نوعية بالنسبة للمكتب المغربي لحقوق المؤلف، حيث سيمكنه لأول مرة في تاريخه، من وضع قانوني في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام يتمتع بالاستقلال المالي، مما سيمكنه دون شك من تعزيز وتقوية المهام الموكولة إليه وتمكينه من عصرنة طرق تدبيره وإدارته، وكذا ترسيخ الشفافية والحكامة في تدبير التحصيلات والتوزيعات، إضافة إلى الإسهام في النهوض بأوضاع المبدعين المادية والمعنوية، خاصة وأن المغرب قد صادق على مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية بصفته عضو في المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

فبفضل هذه الوضعية القانونية الجديدة، سيتمكن المكتب من لعب دور ديناميكي في ميدان الملكية الأدبية والفنية باستعال أدوات متقدمة وأنظمة معلوماتية حديثة تمكنه من رفع المداخيل وتحسين التوزيعات، في انسجام تام مع مقتضيات القانون رقم 2.00 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة كما تم تغييره وتتميه.

وتأتي هذه المستجدات في انسجام وتناغم مع رؤية وأهداف الاتحاد العام المقاولات المغرب، إذ لطالما أكدنا، عبر فيدرالية الصناعات الثقافية والإبداعية (FICC¹)، على ضرورة مراجعة القانون المنظم للمكتب المغربي الحقوق المؤلف بهدف تأسيس هيئة للتدبير الجماعي، على غرار ما يحدث في تجارب أخرى، باعتباره ركيزة لتطوير الصناعات الثقافية والإبداعية وضامنا لاحترام حقوق المؤلفين وحقوق الملكية الفكرية، ووضع إطار يتلاءم

مع الوضعية الاجتماعية لمهنيات ومهنيي القطاع والتي لا زالت تتسم بالهشاشة.

ونحن نأمل أن تقدم المقتضيات التي جاء بها مشروع هذا القانون دفعة ودعامة قوية للمكتب المغربي لحقوق المؤلف حتى يضطلع بالمهام المخولة له في مجال حقوق المؤلفين وحقوق الملكية الفكرية.

ولأجل ذلك، وانسجاما مع سياسة الاتحاد العام لمقاولات المغرب الرامية إلى النهوض بالقطاع الثقافي ببلادنا، فإننا نثمن المضامين الإيجابية التي جاء بها مشروع هذا القانون ونصوت عليه بالموافقة.

والسلام عليكم ورحمة الله.

6) مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل أن أتناول الكلمة في إطار هذه الجلسة التشريعية التي تخصص للدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

وفي البداية أود أن أنوه بالأجواء الإيجابية التي سادت اجتماعات لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية والتي سمحت لنا بالخصوص بتدارس أوضاع الفن والثقافة ببلادنا، وكنا نأمل أن يتفاعل السيد الوزير بالإيجاب مع مختلف التعديلات المقدمة، لكنه أعلن منذ بداية النقاش بأنه لن يقبل أي تعديل مما دفعنا لسحب التعديلات التي تقدم بها فريقنا حرصا منه على الإسراع بإخراج هذا المشروع قانون إلى حيز الوجود كخطوة أولى في سبيل تنزيل مضامين الدستور الجديد حدد في باب الحقوق والحريات الأساسية مجموعة من المجالات التي ينبغي التعامل معها من حيث التنظيم القانوني بشكل خاص ومنها الثقافة والفن، إذ نص في الفصل 26 على أن البحث العلمي والتقني والنهوض بالرياضة.

كما تسعى لتطوير تلك المجالات وتنظيمها، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية ومحنية مضبوطة".

ونؤكد في فريق الاتحاد المغربي للشغل، أن الجهود يجب أن تنصب بعد المصادقة على هذا المشروع على ضان مقتضياته والإسراع بإخراج نصوصه التطبيقية.

حقيقة أن مشروع القانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة سيدشن لمرحلة جديدة في الحياة الثقافية والفنية ببلادنا، إذ سيعمل على عصرنة المكتب ومعالجة الاختلالات التي تخترقه ومواكبته مع مضامين الدستور الجديد حتى يضطلع بالأدوار التي أنشئ من أجلها وتطويرها، لكنه يتضمن مجموعة من النقائص التي يجب تداركها

¹ Fédération des Industries Culturelles et Créatives

مستقبلا، ومن أهمها:

• مشكل الهياكل: كثرة التعيينات وعدم تحديد عددها مما يضرب مبدأي الاستقلالية والديمقراطية على مستوى المجلس الإداري، وهذا باعتراف السيد الوزير نفسه الذي يقول بأن الأمر مؤقت فقط.

ويمكن أن تثير النقاش حول مدى دستورية القانون، زيادة على آثار ذلك فيها يخص تنازع المصالح وإمكانية خضوع الوزير للضغط في تمرير قرارات بحكم الأغلبية المعينة سواء من قبل المستغلين أو من قبل فئات من ذوي الحقوق، في حين أن ذلك لن يتم في حالة تولي الوزارة محمة الإشراف على الإدارة وإعمال القانون بمساعدة معينين من أجهزة أخرى (تشريعية، قضائية، مؤسسات حكامة)؛

- تأسيس جمعيات محنية: يطرح مشكل سواء على مستوى التسمية "محنية" كما لو كان الأمر يتعلق بنقابات وهكذا سيتم فهمه من قبل المهنيين، في حين أن الأمر يتعلق بجمعيات للتدبر الجماعي لها وظائف محددة ومن المفروض أن تكون النواة للاستقلالية التدريجية مستقبلا. كما يطرح هذا التوجه مشكل تنزيل القانون لأن هذه الجمعيات لن تؤسس من تلقاء نفسها وليس معقولا أن تقوم الوزارة بتأسيسها وستكون هناك خلافات ونزاعات أثناء فترة التأسيس بحكم معرفتنا بالمجال، ولذلك سوف يقتصر المجلس الإداري على المعينين فقط.
 - غياب (جماز) أجمزة الرقابة والتحكيم.

وتأسيسا على ما سبق، فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل قررنا التصويت لصالح مشروع القانون المذكور كما تمت المصادقة عليه داخل لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية.

7) مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

يشرفني أن أتدخل باسم مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل أمام مجلسنا الموقر لمناقشة مشروع قانون رقم 25.19 يتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المجاورة.

يهدف مشروع هذا القانون إلى تحويل المكتب المغربي لحقوق المؤلفين المحدث بموجب رقم 2.64.406 بتاريخ 5 ذي الحجة 1384 (8 مارس 1965) إلى هيئة للتدبير الجماعي في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام وتتمتع بالاستقلال المالي، وذلك من خلال ما جاء به من مستجدات تتعلق أساسا بـ:

- ✓ إحداث مجلس إدارة يتمتع بجميع الاختصاصات اللازمة لإدارة المكتب؛
- ✓ إحداث مجلس للتوجيه والتتبع، يضطلع بمهام استشارية في مجال

النهوض بمجال حقوق المؤلف والحقوق المجاورة وحمايتها؛

- ✓ التنصيص على القواعد الأساسية لتدبير حقوق المؤلفين والحقوق المجاورة؟
- ✓ التنصيص على مقتضيات خاصة بالتنظيم والمراقبة المالية للمكتب؛
- ✓ إحداث صندوق اجتاعي لفائدة المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة قصد تمكينهم من نظام للتغطية الصحية وإن كانت هذه هي مرامي مشروع هذا القانون الذي عرف إخراجه إلى حيز الوجود تأخرا لا يتلاءم والتحولات التي شهدها العالم من حولنا في جميع المجالات وتخلف بالتالي عن مواكبتها و ضيع علينا الكثير من الفرص وإهدار الكثير من الحقوق لفئات واسعة من الفنانين والمبدعين والمنتجين، فإن مضمونه يتطلب عدة تعديلات لتجويد النص من جمة، ولملاءمته من جمة أخرى مع الطفرة التي عرفتها المنظومة القانونية عملا بأحكام دستور 2011 وتوسع فضاء الحقوق والحريات ببلادنا، إلا أن ذلك لم يكن من رأي الحكومة التي رفضت جميع التعديلات التي تقدم بها مستشارو مجلس المستشارين بالرغم من وجاهتها ومن كونها صادرة عن مؤسسة تشريعية لها دورها المتيز الدستهر.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

لقد تقدمنا في مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية بتعديلات ترمي إلى تجويد النص وتحسين حكامة المكتب ودمقرطة تسييره وتمثيل المستخدمين بأجهزته التداولية وذلك لإشراكهم في اتخاذ القرار وتوفير مناخ اجتاعي سليم ومحفز لتطوير الأداء والرفع من فعالية المكتب في انجاز المهام المسندة إليه، إلا أن هذه التعديلات كما غيرها من تعديلات باقي الفرق والمجموعات ووجمت بالرفض، ووفاء من الأمانة التمثيلية الملقاة على عاتقنا فإننا نتمسك بها ونرفض التصويت على نص يفتقر إلى توفير أدنى شروط التدبير الديمقراطي الشفاف.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

8) مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي:

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

يطيب لي أن أتدخل باسم مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي في

مناقشة مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والذي يأتي استجابة لمطلب تثمين الثقافة والفن، وحيث أن بلادنا قطعت مراحل أساسية وهامة في وضع إطار مؤسساتي لمحاربة الاختلالات التي يعرفها الحقل الفني الثقافي والإبداعي والموسيقي والرياضي، هذه الحقول التي شكلت واقعة أساسية للرقي والتقدم بالشعوب والحضارات.

إن هذا المشروع يحظى بأهمية خاصة لدى فئات عريضة من المبدعين والمؤلفين والمنتجين في شتى المجالات، نظرا لما تحمله من مستجدات تحمي حقوقهم وإبداعاتهم وتضمن مكتسباتهم وتصون أيضا إبداعاتهم من الاستغلال و السرقة، فإن التنصيص على تعزيز و تحديث الترسانة القانونية من أجل ضهان حهاية أكبر لحقوق المؤلفين و المبدعين، و توفير المناخ الملائم للتنمية وجذب الاستثارات ببلادنا، فالدور الذي يضطلع به المؤلف المبدع في الحفاظ على الهوية الوطنية وتعزيز الحقوق الثقافية وتطوير الصناعات الثقافية والإبداعية يجعلنا الآن مسؤولون اليوم على إصدار تشريع جيد ووضع لبنات مؤسسة قوية قانونيا وماديا للاضطلاع بحاية حقوق المؤلفين والمبدعين.

حضرات السيدات والسادة،

إن تحويل المكتب المغربي لحقوق المؤلفين إلى هيئة للتدبير الجماعي في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام، ويتمتع بالاستقلال المالي ويتكون من مجلس إدارة له صلاحيات واسعة، ومجلس للتوجيه، ثم إحداث صندوق اجتماعي لفائدة المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة لتمكينهم من نظام التغطية الاجتماعية، كل هذا يعتبر صراحة قفزة تشريعية وتحولا قانونيا ومؤسساتيا جد إيجابي واعترافا بالمكانة التي يحتلها المؤلف والمبدع في المجتمع المغربي.

وفي نفس السياق وبالموازاة مع هذه الخطوة التشريعية الهامة، فإننا نهيب بضرورة الحفاظ على مكتسبات موظفي هذه المؤسسة وتحسين أوضاعهم.

9) مجموعة العدالة الاجتماعية:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم مجموعة العدالة الاجتماعية في مناقشة مشروع القانون رقم 25.19 يتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والذي يندرج في إطار المجهودات المبذولة للنهوض بالشأن الثقافي والفنى ببلادنا، والتى يوليها جلالة الملك اهتماما خاصا، ونعتبر في مجموعة

العدالة الاجتماعية أن المكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة يحتل موقعا مركزيا لتحقيق الأهداف المتوخاة.

ومساهمة في تجويد مقتضيات مشروع القانون، تقدمنا في مجموعة العدالة الاجتاعية بمجموعة من التعديلات تتمثل بالأساس في:

- ✓ التأكيد على أن توزيع مستحقات حقوق المؤلف والحقوق المجاورة المستخلصة يجب أن تتم لفائدة أصحاب الحقوق وكذلك لفائدة ذوبهو؛
- ◄ إدراج مقتضيات في مشروع القانون تحدد بشكل دقيق تأليف مجلس الإدارة وكيفية تعيين أعضائه، عوض أن يتم ذلك بنص تنظيمي، وقد اقترحنا أن يتألف المجلس علاوة على رئيسه من 12 عضوا: خمسة (5) أعضاء ممثلين عن الإدارة وخمسة (5) أعضاء ينتخبون من قبل المنخرطين بالمكتب وعضوين (2) من شخصيات من ذوي الخبرة والكفاءة في مجال تدبير حقوق المؤلفين والحقوق المجاورة، على أن يتم تعيين هؤلاء الأعضاء بمرسوم؛
- ✓ النص على وجوب التصريح بالممتلكات من طرف مدير المكتب،
 تعزيزا للشفافية والحكامة الجيدة.

وندعو في مجموعة العدالة الاجتماعية إلى تزويد المكتب بالموارد البشرية والمالية الضرورية ليقوم بالمهام المنوطة به مع تعزيز مبادئ الحكامة الجيدة في تدبيره، ونؤكد في الأخير على أننا سنصوت في مجموعة العدالة الاجتماعية على مشروع هذا القانون بالإيجاب، آملين أن يساهم في النهوض بأوضاع أصحاب حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

والسلام عليكم ورحمة الله.

10) مستشاري الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه. السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير الحرم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين في إطار هذه الجلسة العامة التشريعية المخصصة للدراسة والتصويت على "مشروع القانون رقم 25.19 يتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المجاورة".

وهو النص الذي يأتي بعد مصادقة المجلس قبل شهرين على مشروع القانون رقم 66.19 بتغيير وتميم القانون رقم 2.00 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والذي يأتي في إطار العناية الملكية السامية بالثقافة والفن ونساء ورجال الثقافة، وسعيا إلى تحديث الإطار القانوني من أجل مواكبة النغيرات التي عرفتها الصناعة الإبداعية.

إن هذا النص القانوني المعروض علينا اليوم يرمي بالأساس إلى تحويل

"المكتب المغربي لحقوق المؤلفين" إلى هيئة للتدبير الجماعي تتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي، وهو ما سيمكن من توفير الآليات الضرورية من أجل مواجمة التحديات والتغيرات التي يعرفها هذا المجال داخليا وخارجيا.

كما يهدف أيضا إلى النهوض بالوضعية المادية للفنانين وحماية حقوقهم وأصحاب الحقوق المجاورة، سواء كانوا مغاربة أو أجانب، وتحديد جدول تسعيرة استخلاص المستحقات بالنسبة لمختلف أشكال استغلال المصنفات والأداءات، فضلا عن تمكين المنخرطين من الاستفادة من الخدمات الاجتماعية والصحية والثقافية.

السيد الوزير المحترم،

إن النهوض بالفن والإبداع يقتضي فتح حوار وطني وتعبئة مختلف الموارد والنأي بهذا المجال عن الصراعات السياسوية الضيقة، فالفن لا انتاء له وهو ملك للجميع بدون استثناء. وأن تطوير هذا المجال يمر لا محالة عبر النهوض بوضعية الفنانين وتبويئهم المكانة التي يستحقون.

ولهذا نرى من الضرورة بمكان مواصلة الحوار مع مختلف المتدخلين من أجل معالجة الإشكالات العالقة، بعيدا عن ضغط المسطرة التشريعية.

لقد واكبنا النقاش الذي رافق الدراسة والتصويت على هذا النص بمجلس النواب، وأنصتنا لملاحظات الفنانين بخصوص هذا القانون وندعو

الوزارة الوصية إلى الإنصات أيضا لهذه الملاحظات من أجل ضان حسن تنزيل هذا القانون وبلوغ الأهداف المرجوة منه.

ومن هنا، ندعو في الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين إلى ضرورة:

- إحداث مؤسسة للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة المؤلفين وذويهم؛
- حماية حقوق المؤلفين وذوي الحقوق وتعزيز الضمانات والقواعد المتعلقة بالملكية الفكرية؛
- التسريع بإخراج النصوص التنظيمية لهذا القانون لحيز الوجود باعتبارها اللبنة الأساس؛
- محاربة كل مظاهر القرصنة التي تلحق أضرارا مادية مباشرة بالفنانين والمهنيين وتهدد الإبداع الفني؛
- تعزيز الحماية الاجتماعية للفنانين المغاربة، خصوصا أولائك الذين قدموا خدمات جليلة للوطن من خلال القانون المتعلق بالمؤلف.

وفي الختام، فإننا في الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب، سنصوت بالإيجاب على هذا المشروع قانون، آملين أن يسهم في تطوير المجال الفني ببلادنا وحماية حقوق المؤلفين بما ينعكس إيجابا على وضعيتهم الاقتصادية والاجتماعية.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.